الأمم المتحدة

S/2003/300

مجلس الأمن

Distr.: General
12 March 2003
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٦ آذار/مارس ٢٠٠٣ موجَّهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت

أتشرف بأن أحيل إليكم طي هذه الرسالة التقرير السنوي للجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت (انظر المرفق). والتقرير، الذي اعتمدته اللجنة في ٥ آذار/مارس ٢٠٠٣، مقدم عملا بمذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٥ (S/1995/234).

(توقيع) غونتر **بلويغر**
رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة
بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠)
بشأن الحالة بين العراق والكويت

210303 130303 03-27873 (A)
0327873

المرفق

التقرير السنوي للجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت

أولا – مقدمة

١ – يقدم هذا التقرير إلى مجلس الأمن عملا بمذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٥ (S/1995/234)، والتي يُطلب بموجبها إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت أن تقدم إلى مجلس الأمن تقريرا سنويا يتضمن عرضا موجزا لأنشطتها خلال ذلك العام. وقد قدمت اللجنة حتى الآن ستة تقارير سنوية إلى مجلس الأمن (S/1996/700، و S/1997/672، و S/1998/1239، و S/2000/133، و S/2001/738 و S/2002/647). ويعرض هذا التقرير، وهو السابع من نوعه، موجزا وقائعيا للأنشطة الرئيسية التي اضطلعت بها اللجنة في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، مع إشارات إلى المسائل الأخرى التي نظرت فيها اللجنة ذلك العام.

٢ – وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تَوَاصَلَ تنفيذ الترتيبات المنشأة بموجب القرار ٩٨٦ (١٩٩٥)، وذلك بموجب القرارات ١٣٨٢ (٢٠٠١) (المرحلة الحادية عشرة) و ١٤٠٩ (٢٠٠٢) (المرحلة الثانية عشرة)، و ١٤٤٣ (٢٠٠٢) (تمديد المرحلة الثانية عشرة)، و ١٤٤٧ (٢٠٠٢) (المرحلة الثالثة عشرة). وخلال هذه الفترة، قدمت اللجنة إلى مجلس الأمن تقريرا بشأن المرحلة الحادية عشرة عن تنفيذ الترتيبات المنصوص عليها في الفقرات ١ و ٢ و ٦ و ٨ و ٩ و ١٠ من القرار ٩٨٦ (١٩٩٥) (S/2002/1261 المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢). ولا يزال التقرير المتعلق بالمرحلة الثانية عشرة على شكل مسودة ريثما تعتمده اللجنة.

٣ – وعملا بالفقرة ٥ من القرار ٧٠٠ (١٩٩١)، كلفت اللجنة بمسؤولية رصد الحظر المفروض على بيع الأسلحة للعراق أو مده بها فضلا عن رصد الجزاءات الأخرى ذات الصلة المفروضة بموجب القرار ٦٨٧ (١٩٩١). وعملا بالفقرة الفرعية (و) من الفقرة ٦ من المبادئ التوجيهية لتيسير التنفيذ الدولي الكامل للفقرات ٢٤ و ٢٥ و ٢٧ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، قدمت اللجنة بنهاية الفترة المشمولة بالتقرير أربعة تقارير إلى مجلس الأمن، بمعدل تقرير كل فترة ٩٠ يوما. وترد هذه التقارير الأربعة خلال الفترة المشمولة بالتقرير في الوثائق S/2002/84، و S/2002/476، و S/2002/802، و S/2002/1167).

٤ - وينتخب مجلس الأمن أعضاء مكتب اللجنة في بداية كل سنة تقويمية بعد إجراء مشاورات بين أعضاء المجلس. ويتألف المكتب من رئيس ينتخب بصفته الشخصية، ونائبين للرئيس يعينان بصفتهما ممثلين لبلديهما. وفي عام ٢٠٠٢، كان المكتب مؤلفا من أولي بيتر كولبي (النرويج)، رئيسا، وتولى وفدا بلغاريا وموريشيوس منصبي نائبي الرئيس.

ثانيا - أعمال اللجنة

٥ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، نظرت اللجنة في طائفة واسعة من المسائل تتراوح بين إنفاذ الجزاءات ورصدها والمسائل المتعلقة ببرنامج النفط مقابل الغذاء. وعقدت اللجنة ١٥ جلسة رسمية في عام ٢٠٠٢، بحيث وصل العدد الإجمالي للجلسات الرسمية المعقودة منذ إنشاء اللجنة عام ١٩٩٠ إلى ٢٤٣ جلسة. ووفقا للقرارات التي اتخذتها اللجنة في جلستيها ١٣٢ و ١٣٤، ظل رئيس اللجنة يقدم إحاطة شفوية عن أعمال اللجنة لمن يهمه الأمر من الوفود وللصحافة في أعقاب كل جلسة رسمية.

٦ - وبالإضافة إلى الجلسات الرسمية، عقدت اللجنة العديد من المشاورات غير الرسمية على مستوى الخبراء للنظر في مختلف المسائل المتعلقة بعملها، وبخاصة المسائل المتصلة بتنفيذ برنامج النفط مقابل الغذاء، مثل آلية تحديد سعر النفط والعجز في الإيرادات وتعليق العقود.

ألف - تنفيذ قرار مجلس الأمن ٩٨٦ (١٩٩٥)

٧ - استمرت العملية المضطلع بها بموجب القرار ٩٨٦ (١٩٩٥) طيلة الفترة المشمولة بالتقرير، ومُددت على التوالي بموجب القرارات ١٣٨٢ (٢٠٠١) و ١٤٠٩ (٢٠٠٢) و ١٤٤٣ (٢٠٠٢) و ١٤٤٧ (٢٠٠٢). وبموجب القرار ١٤٠٩ (٢٠٠٢)، الصادر في ١٤ أيار مايو/ ٢٠٠٢، أجرى مجلس الأمن تغييرا كبيرا في طرائق تنفيذ برنامج النفط مقابل الغذاء وذلك في ضوء قائمة السلع الخاضعة للاستعراض الجديدة والإجراءات المعدلة، مما سهل عملية إمداد العراق بالسلع الإنسانية. واستنادا إلى هذه الخلفية، واصلت اللجنة جهودها للتغلب على ما تبقى من صعوبات في عملية الموافقة على الإمدادات الإنسانية للعراق والإسراع بعملية إيصالها وتوزيعها.

تصدير النفط والمنتجات النفطية من العراق

٨ - بنهاية الفترة المشمولة بالتقرير، أُذن لـ ١٠٩٧ شركة وطنية مشترية للنفط، سمتها ٨٨ بلدا، بالاتصال مباشرة بمراقبي النفط، وفقا للفقرة ٢ من إجراءات اللجنة (انظر S/1996/636).

٩ - وخلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير، قام مراقبو النفط واللجنة باستعراض ما مجموعه ٢٧٥ عقدا للنفط والموافقة عليها. ونُفذت ٣٣٠ شحنة بلغ حجمها ٤٦٠ مليون برميل. وبلغت الإيرادات التي حققتها ٥٦٢ ١٠ مليون يورو (٠٧٦ ١١ مليون دولار بسعر الصرف في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢). وتمت ٣٩ في المائة من عمليات التحميل في ميناء جيحان بتركيا.

١٠ - وعملا بالفقرة ١٤ من إجراءات اللجنة، واصل مراقبو النفط تقديم تقارير أسبوعية إلى اللجنة عن عقود بيع النفط العراقي المصدر التي نظروا فيها، بما في ذلك الكمية التراكمية والقيمة التقريبية للنفط المأذون بتصديره. وبنهاية عام ٢٠٠٢، كان قد قُدم إلى اللجنة ٣١٦ تقريرا من هذا القبيل.

١١ - ونظرت اللجنة في جلستيها ٢٣٠ و ٢٣١، المعقودتين في ١ و ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢، في رسالة موجهة من المنشأة العامة العراقية لتسويق النفط تناشد فيها اللجنة التخلي عن ممارسة ''التسعير بمفعول رجعي'' التي زعمت المنشأة أن لها تأثيرا سلبيا على صادرات النفط العراقي. وبعد الحصول من مراقبي النفط على معلومات وتوضيحات أخرى بشأن المسألة، عقدت اللجنة عدة جلسات رسمية وغير رسمية ناقشت فيها المسألة وقدم الاتحاد الروسي وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، على التوالي، عددا من الاقتراحات بشأن كيفية معالجة هذه المسألة.

١٢ - وعقدت الجلسة ٢٣٧ في ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٢ على مستوى السفراء بناء على طلب عاجل من الاتحاد الروسي للنظر في الحالة الناجمة عن الانخفاض الخطير في مستوى صادرات النفط العراقي. وقدم مراقبو النفط تقريرا عن الحالة أشاروا فيه إلى أن صادرات النفط خلال المرحلة الثانية عشرة لا تزال أقل من مليون برميل في اليوم بالمقارنة مع المستوى الثابت الذي بلغ ٢,١ مليون برميل في اليوم خلال المرحلة السابقة. وأجرى أعضاء اللجنة مناقشات مستفيضة حول المسألة دون التوصل إلى تفاهم مشترك بشأن أسباب الحالة وطرق معالجتها.

١٣ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، نظرت اللجنة في رسالة أخرى موجهة من المنشأة العامة العراقية لتسويق النفط حول نفس الموضوع. فقررت اللجنة أن تطلب إلى مراقبي النفط إعداد ورقة موحدة تتضمن جميع الاقتراحات الثلاثة المطروحة على مائدة المفاوضات وإجراء مناقشات أخرى حول مجمل المسألة على مستوى الخبراء. ولم يحرز أي تقدم حتى الآن بشأن هذه المسألة.

١٤ - وفي جلستها ٢٣٥، المعقودة في ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٢، نظرت اللجنة في طلبين تقدمت بهما بلجيكا وعمان لاستيراد منتجات معينة مشتقة من النفط من العراق وطلبتا إلى مكتب برنامج العراق تحري الطرائق اللازمة لتأمين هذه الواردات قبل أن تتخذ اللجنة قرارها. وفي ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، أبلغ مكتب برنامج العراق اللجنة أن المنشأة العامة العراقية لتسويق النفط أبلغته أن ''الموقف الرسمي للحكومة العراقية'' من المسألة هو أن العراق ''لا يصدر سوى النفط الخام وليس لديه منتجات فائضة للتصدير''.

الإمدادات الإنسانية الموردة إلى العراق في إطار برنامج النفط مقابل الغذاء

١٥ - خلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير، تلقت الأمانة العامة ٤٤٩١ طلبا، منها ٤١٥ طلبا ألغيت فيما بعد أو اعتبرت باطلة ولاغية؛ وأبلغت الأمانة العامة عن ٥٣٨ ٢ طلبا أو وافق عليها مكتب برنامج العراق، منها ١٦٢ طلبا كان غير مكتمل أو اعتبرت أنها لا تمتثل لإجراءات اللجنة أو أنها ليست قيد النظر، وتمت الموافقة على ٨٠٠ طلب يبلغ مجموع قيمتها نحو بليوني دولار، وكان هناك ٢٦٥ طلبا يبلغ مجموع قيمتها ٨٧٠ مليون دولار غير ممتثلة لقائمة السلع الخاضعة للاستعراض''[١]، و ١١ طلبا ورد بها ''إشعار بموجب قائمة السلع الخاضعة للاستعراض''[٢]، و ٢٦ طلبا يجري ''النظر فيها بموجب قائمة السلع الخاضعة للاستعراض''[٣]، و ١٥٥ طلبا قيد الاستعراض في لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش/الوكالة الدولية للطاقة الذرية، و ١١١ طلبا كانت قيد استعراض مكتب برنامج العراق، ورفضت اللجنة واستنكفت عن ٢٨ طلبا تبلغ قيمتها ٥٧,٢ دولار، ''وانصرم أجل توريد'' طلب تبلغ قيمته ٣,٦ ملايين دولار[٤]، ورفضت اللجنة طلبين تبلغ قيمتهما ٩,٣ ملايين دولار''. وأعيد إلى شركات موردة ما مجموعه ١١٧ طلبا تبلغ قيمتها ١٤٦,٦ مليون دولار كانت معلقة في السابق بوصفها من الفئة ألف وذلك بموجب الفقرة ١٨ من الإجراءات المنقحة.

١٦ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، علقت اللجنة ٨٠٦ طلبات تبلغ قيمتها ٢,٤٩ بليون دولار، وأفرجت عن ٥٢٦ طلبا تبلغ قيمتها بليوني دولار، وأفرجت عن ٧٢٤ طلبا تبلغ قيمتها ١,٤٩ بليون دولار عملا بالفقرة ١٨ من قرار مجلس الأمن ١٤٠٩ (٢٠٠٢).

١٧ - ووافقت اللجنة أيضا على ٥٤٦ طلبا تبلغ قيمتها حوالي ١٤٥ مليون دولار لمشتريات للبرامج الإنسانية المشتركة بين وكالات الأمم المتحدة التي تعمل في الجزء الشمالي من العراق.

١٨ - ويتولى وكلاء التفتيش المستقلون العاملون لحساب الأمم المتحدة (Cotecna) التحقق من وصول السلع الإنسانية والتأكد منها عند خمسة منافذ، هي: ميناء أم القصر، وطربيل

على الحدود العراقية – الأردنية، والوليد على الحدود العراقية – السورية، وزاخو على الحدود العراقية – التركية، والعرعر على الحدود العراقية – السعودية. وأصبح المنفذ الأخير عاملا بشكل كامل في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. وخلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير، تم تأكيد وصول ما مجموعه ٨١٠ ٣ شحنات موافق عليها إلى العراق في شحنات كاملة أو جزئية. وكما كان الحال في المراحل السابقة، تعاونت السلطات العراقية تعاونا تاما مع وكلاء التفتيش المستقلين أثناء أدائهم لعملهم.

المسائل المتصلة بقطاع النفط (قطع الغيار النفطية وعنصر النقد)

١٩ – خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت الأمانة العامة ٦٦٠ ١ طلبا لتصدير قطع غيار ومعدات نفطية إلى العراق، سحب منها فيما بعد ٣٢٨ طلبا. وتمت الموافقة على ما مجموعه ١٤٣ عقدا تبلغ قيمتها حوالي ١٠٧ ملايين دولار؛ وهناك ١٧٩ عقدا قيمتها ٢٠٥ ملايين دولار غير ممتثلة لقائمة السلع الخاضعة للاستعراض أو ليست قيد النظر. كما أن هناك ١٤٥ طلبا تبلغ قيمتها ٥٠٨ ملايين دولار لا تزال قيد التقييم من الخبراء التابعين للأمانة العامة، وهي تشمل ١٢١ من الطلبات غير الممتثلة أو التي ليست قيد النظر قيمتها ٤٧٨ مليون دولار، و ٢٤ طلبا قيمتها ٣٠ مليون دولار لا تزال قيد الاستعراض من مكتب برنامج العراق. وتمت الموافقة على ما مجموعه ٧٧٧ طلبا تبلغ قيمتها ٥٢٩ مليون دولار من مكتب برنامج العراق، ويوجد ٥٦ طلبا قيد الاستعراض من لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش/الوكالة الدولية للطاقة الذرية، و ٤ طلبات وضعها ”إشعار بموجب قائمة السلع الخاضعة للاستعراض، و ٢٠ طلبا وضعها ”يجري النظر فيها بموجب قائمة السلع الخاضعة للاستعراض“، واستنكفت اللجنة عن ١٧ طلبا قيمتها ١٣,٢ مليون دولار، ورفضت اللجنة ٦ طلبات تبلغ قيمتها ١١,٣ مليون دولار ”وانصرم أجل توريد“ طلبين. وأعيد إلى الموردين ما مجموعة ٥٤ طلبا تبلغ قيمتها ١٦٨,٨ مليون دولار كانت مُعلقة سابقا بوصفها من العقود المُعلقة الداخلة في الفئة ألف بموجب الفقرة ١٨ من الإجراءات المنقحة.

٢٠ – وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، جُمِّد ٣٠٩ طلبات تبلغ قيمتها ٣٠٦ ملايين دولار، وأفرجت اللجنة عن ٢٠٣ طلبات تبلغ قيمتها ١٧٤ مليون دولار، كما أفرج عن ٢٨١ طلبا تبلغ قيمتها ١٦٦ مليون دولار وفقا للفقرة ١٨ من قرار مجلس الأمن ١٤٠٩ (٢٠٠٢).

تنفيذ الإجراءات المنقحة عملا بالقرار ١٤٠٩ (٢٠٠٣)

تسجيل الطلبات وتجهيزها

٢١ - بدأ سريان تسجيل الطلبات بموجب الإجراءات المنقحة في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر، كان مكتب برنامج العراق قد أجرى تجهيزا كاملا لما مجموعه ٥٦٣ ٤ طلبا تبلغ قيمتها ٥٥٣ ٨ مليون دولار في إطار الإجراءات المنقحة، بما في ذلك الطلبات الجديدة والطلبات ''القديمة'' المقدمة قبل ١ تموز/يوليه والطلبات التي كانت مُعلقة سابقا والتي جرى تجهيزها حاليا في إطار الفقرة ١٨ من الإجراءات المنقحة (المرفقة بالقرار ١٤٠٩ (٢٠٠٢)).

٢٢ - وقد تم تحديد سلع مدرجة في قائمة السلع الخاضعة للاستعراض في ١٩٣ طلبا تبلغ قيمتها ٥٩٨,٧ مليون دولار، تشكل ٤,٢ في المائة من عدد جميع الطلبات المستعرضة حتى الآن من لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش والوكالة الدولية للطاقة الذرية و ٧ في المائة من قيمتها. وتنبغي أيضا ملاحظة أن معظم هذه الطلبات (١١٩) كانت سابقا مُعلقة وأُعيد تجهيزها في إطار الفقرة ١٨ من الإجراءات المنقحة. والسلع التي تم تحديدها حتى الآن هي بمعظمها مركبات ثقيلة، لكنها تشمل أيضا لقاحات بيطرية ومضخات مقاومة للتآكل، ومواد كيميائية، وأجهزة تنفس ومعدات للاختبار والمراقبة. وفي جميع الحالات، أُرسلت إشعارات إلى البعثات المقدِّمة للطلبات أُبلغت بموجبها عن الخيارات المتاحة للموردين بموجب الإجراءات المنقحة. ومن أصل ١٩٣ طلبا وُجد أنها تتضمن أصنافا مدرجة في قائمة السلع الخاضعة للاستعراض، هناك ما مجموعه ٧٤ طلبا تبلغ قيمتها ١٠١,٨ مليون دولار تم تجهيزها تجهيزا كاملا من قبل اللجنة، و ٤٥ طلبا تبلغ قيمتها ٢٧ مليون دولار رُفضت (٦٠,٨ في المائة و ٢٦,٥ في المائة من مجموع عدد وقيمة الطلبات المجهزة على التوالي) و ٨ طلبات تبلغ قيمتها ٢٠,٦ مليون دولار رُدت (١٠,٨٢ في المائة و ٢٠,٢ في المائة، على التوالي).

تنفيذ الفقرة ٤ من الإجراءات الموحدة

٢٣ - تنص الفقرة ٤ من الإجراءات المنقحة على أنه يجوز للجنة الرصد والتحقق والتفتيش والوكالة الدولية للطاقة الذرية، حسب ما يتراءى لهما، ورهنا بموافقة اللجنة، إصدار توجيهات بشأن فئات الطلبات التي لا تتضمن أي أصناف مشمولة بالفقرة ٢٤ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) من حيث صلته بالسلع والخدمات العسكرية أو السلع أو المنتجات ذات الصلة بالأغراض العسكرية المشمولة بقائمة استعراض السلع. ويجوز للجنة الرصد والتحقق والتفتيش والوكالة الدولية للطاقة الذرية ومكتب برنامج العراق، بالتشاور فيما بينهم، تحديد

الإجراء الذي يجوز للمكتب بموجبه أن يقيم ويوافق على الطلبات التي تندرج، استنادا إلى هذه التوجيهات، ضمن تلك الفئات. وفي رسالة مؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ موجهة إلى المدير التنفيذي لبرنامج العراق، أبلغه رئيس اللجنة فيها أنه من أصل ٩٩١ ٥ من الأصناف المقترحة في قائمة الـ ١٢ فئة، التي أحالها المدير التنفيذي في ١١ أيلول/سبتمبر، وافقت اللجنة على إدراج ٨٨٨ ٥ صنفا (٩٨,٣ في المائة) في قائمة ''المسار السريع''، في حين تم شطب ١٠٣ أصناف (١,٧ في المائة) من القائمة. وهذه الأصناف الأخيرة ستبقى خاضعة لاستعراض لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش والوكالة الدولية للطاقة الذرية لضمان كون الأصناف غير مدرجة في قائمة السلع الخاضعة للاستعراض أو أنها خلافا لذلك خاضعة للفقرة ٢٤ من القرار ٦٧٨ (١٩٩١).

٢٤ - والقائمة التي تمت الموافقة عليها (''القائمة الزرقاء'') أُدرجت في الموقع على الشبكة العائد لمكتب برنامج العراق. فإذا لم تتضمن الطلبات أية أصناف أخرى، مجانية أو غير مجانية، فإن المكتب سيوافق على الطلبات التي لا تتضمن إلا الأصناف المحددة في القائمة دون قيام لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش والوكالة الدولية للطاقة الذرية بأي استعراض آخر. ووفقا للفقرة ١٧ من الإجراءات المنقحة، ستظل اللجنة تتلقى نسخا عن هذه الطلبات الموافق عليها لأغراض أخذ العلم فقط. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وافق مكتب برنامج العراق على ١٩٨ طلبا من هذه الطلبات التي تبلغ قيمتها ٣٢٧,٢ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، التي يدخل معظمها في إطار قطاعي الصحة والغذاء.

تنفيذ الفقرة ١٨ من الإجراءات المنقحة

٢٥ - عندما بُدئ بتنفيذ الفقرة ١٨ في أواخر حزيران/يونيه، كان عدد العقود المجمدة ٢٠٢ ٢ طلبا تبلغ قيمتها ما يزيد على ٥,٤ بليون دولار. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر، أعيدت جميع الطلبات المجمدة في إطار الفئة ألف إلى البعثات المقدِّمة للطلبات، في حين جرى إعادة تعميم جميع الطلبات الداخلة في الفئة باء على لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش والوكالة الدولية للطاقة الذرية لاستعراضها في إطار قائمة السلع الخاضعة للاستعراض، وبذلك يكون تنفيذ الفقرة ١٨ قد أنجز بصورة فعلية.

٢٦ - وأعادت لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش والوكالة الدولية للطاقة الذرية تقييم ما مجموعه ٨٦٠ ١ طلبا تبلغ قيمتها ٦٨٤ ٤ مليون دولار ولم تعثر على أي صنف من الأصناف المدرجة في قائمة السلع الخاضعة للاستعراض في ٩٦٩ طلبا تبلغ قيمتها ما يزيد على ١,٦ بليون دولار، والتي وافق عليها مكتب برنامج العراق فيما بعد. ويمثل هذا ٥٢ في

المائة من عدد مجموع الطلبات التي أعيد تقييمها و ٣٤ في المائة من مجموع قيمتها. وتشمل فئات السلع الموافق عليها التي كانت مُعلقة سابقا طائفة واسعة من السلع التي تتراوح من الأدوية واللوازم الكيميائية والمختبرية والمعدات الطبية ومعدات معالجة المياه إلى المولدات والمضخات ومختلف أنواع المركبات غير المدرجة في قائمة السلع الخاضعة للاستعراض.

٢٧ - وما زال لدى لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش والوكالة الدولية للطاقة الذرية مزيد من الأسئلة تتعلق بـ ٧٥٣ عقدا من العقود المجمدة في إطار الفئة باء والتي تبلغ قيمتها حوالي ٢,٦ بليون دولار.

جهود اللجنة لمعالجة مختلف المسائل المتصلة ببرنامج النفط مقابل الغذاء

٢٨ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت اللجنة إيلاء الأولوية لعمل تجهيز العقود بغية تسهيل توريد الإمدادات الإنسانية للعراق.

٢٩ - وبالتعاون الوثيق مع مكتب برنامج العراق، أكملت اللجنة سلسلة من الاجتماعات غير الرسمية بشأن بعض الأنشطة القطاعية تم فيها تقديم عروض من جانب وكالات الأمم المتحدة وبرامجها المعنية، كما جرت مناقشات بشأن العقود المجمدة في كل قطاع. وفي ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٢، قدم برنامج الأغذية العالمي إحاطة إلى اللجنة عن قطاع النقل ومعالجة الأغذية. وفي ٢٠ آذار/مارس، قدمت منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومكتب منسق الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية في العراق إحاطة إلى اللجنة عن القطاع الصحي والتغذوي في العراق. وفي أعقاب الإحاطات القطاعية، تلقت اللجنة في ٣١ أيار/مايو إحاطة بشأن الحالة الإنسانية العامة في شمال العراق من نائب منسق الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية في شمال العراق.

٣٠ - وفي ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢، قدمت الولايات المتحدة الأمريكية، أثناء مشاورات غير رسمية، معلومات مستكملة إلى اللجنة عن موقفها الأخير بشأن وضع بعض العقود المُعلقة. وبالإضافة إلى ذلك، قدم مكتب برنامج العراق عددا من المعلومات المستكملة والإحاطات إلى اللجنة بشأن المسألة العامة المتعلقة بالعقود المُعلقة. وبدءا من ٢٨ شباط/فبراير، شرع المكتب في وضع قوائم أولويات للعقود المُعلقة، وحدد عددا يتراوح من ١٠ إلى ١٥ صنفا من الأصناف ذات الأولوية العليا المشمولة بالعقود المُعلقة في كل قطاع كي توليها اللجنة عنايتها وتتخذ بشأنها إجراءات، وذلك لأن الأصناف المدرجة في قوائم الأولويات تعتبر أساسية بالنسبة لسلامة وعمل الأنظمة والمشاريع المهمة.

٣١ - وفي ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٢، قدم مكتب برنامج العراق في معرض مشاورات غير رسمية إحاطة إلى اللجنة عن تنفيذ الإجراءات الجديدة الموضوعة بموجب القرار ١٤٠٩

(٢٠٠٢). وفي ١٠ تشرين الأول/أكتوبر، وفي معرض مشاورات غير رسمية أيضا، قدم المكتب، وكذلك لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش، إحاطة أخرى إلى اللجنة عن تنفيذ القرار ١٤٠٩ (٢٠٠٢). وفي ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر، عُقد اجتماع آخر غير رسمي للنظر في المسائل المتصلة بعدد من القوائم (المسماة ''قائمة زرقاء'') المتصلة بالقرار ١٤٠٩ (٢٠٠٢)، والتي تتطلب موافقة اللجنة عليها. وقد وافقت اللجنة على القوائم مع تعديلات في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر.

٣٢ - وفي ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٢، نظرت اللجنة، في جلستها ٢٣٤، في طلب مقدم من أوغندا لمبادلة منتجات زراعية بالنفط العراقي. وكانت اللجنة متفقة على أن ذلك غير ممكن في إطار قرارات مجلس الأمن الراهنة، وقررت إبلاغ أوغندا ذلك. وفي ١١ تشرين الأول/ أكتوبر، نظرت اللجنة، في جلستها ٢٤٠، في رسالة موجهة من الإمارات العربية المتحدة، والتي بدا منها أنها تقترح إجراء ترتيب لمبادلة. وقد نوقشت المسألة مرات عدة في مشاورات غير رسمية. وفي ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، أُبلغت اللجنة أن الإمارات العربية المتحدة قررت سحب طلبها.

٣٣ - وفي مشاورات غير رسمية معقودة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، تبادلت اللجنة وجهات النظر بشأن مسألة الحماية التجارية، وهي مسألة كانت موضوع مناقشة منذ عام ١٩٩٩. وما تزال المسألة المذكورة قيد نظر اللجنة.

٣٤ - وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٢ واصلت اللجنة مناقشاتها في اجتماعات غير رسمية بشأن موضوع عنصر النقد بالنسبة لقطاع النفط. وبعد أن قام بعض الوفود بطرح عدة أسئلة تتعلق بطرائق تنفيذ الخطة المقترحة من الأمين العام في حزيران/يونيه ٢٠٠١ (S/2001/566)، أبلغ مكتب برنامج العراق اللجنة في الجلسة ٢٣٧ للجنة في ١٩ آب/أغسطس، أنه ينتظر حاليا ردا من العراق بشأن هذه المسألة.

٣٥ - وأثناء مشاورات غير رسمية معقودة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، تلقت اللجنة إحاطة من الخبراء المستقلين (Saybolt) العاملين لحساب الأمم المتحدة في رصد صادرات العراق من النفط (Saybolt)، بشأن حالة الصناعة النفطية في العراق والحاجة إلى قطع الغيار والمعدات.

باء - الحالات المستثناة لأسباب إنسانية بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠)

٣٦ - واصلت اللجنة، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقي وتجهيز إخطارات وطلبات إرسال سلع غذائية إلى العراق مقدمة بموجب القرارين ٦٦١ (١٩٩٠) و ٦٨٧ (١٩٩١).

وبلغ مجموع الإخطارات والطلبات الواردة من الدول والمنظمات الدولية ٠٠٨ ٩ إخطارات وطلبات، بما في ذلك ١١٠ إخطارات. وأفادت اللجنة بتلقيها جميع الإخطارات الـ ٣٦ المتعلقة بالمواد الغذائية، وأحاطت علما بـ ٧٤ إخطارا طوعيا تتعلق بتوريد إمدادات طبية إلى العراق، تُقدر قيمتها مجتمعة بمبلغ ٠٩٥ ٣١٣ ١١٢ دولارا. وبموجب إجراء ''عدم الاعتراض''، جهزت اللجنة جميع الطلبات المتبقية الـ ٨٩٨ ٨ المتعلقة بتوريد فئات أخرى من السلع إلى العراق. وتمت الموافقة على حوالي ٨٤٧ ٣ من تلك الطلبات بقيمة قدرها ٢٢٢ ٤٥٠ ٨٤٩ ١٣ دولارا؛ وتم تعليق ٨٣١ طلبا تقدر قيمتها بمبلغ ٢٦٠ ١٦٤ ٠٣٦ ٣ دولارا في انتظار مزيد من المعلومات و/أو التوضيحات، وأوقفت اللجنة النظر في ٢١٨ ٤ طلبا تقدر قيمتها بمبلغ ٩٦٥ ٣٦٨ ٤٠٨ ٢٤ دولارا. وتم سحب أو إلغاء طلبين قيمتهما صفرية.

جيم - الرحلات الجوية

٣٧ - خلال الفترة التي يشملها التقرير، واصلت اللجنة ممارستها المعتادة فيما يتعلق بالرحلات الجوية إلى العراق، فنظرت في ما يزيد على ٥٠٠ رسالة متعلقة برحلات جوية إلى العراق وبتّت فيها.

٣٨ - ونظرت اللجنة أيضا في عدد من المسائل ذات صلة بالرحلات الجوية. ففي جلستها ٢٣٥ التي عقدتها في ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٢، نظرت اللجنة في طلبين من البحرين لتشغيل خط جوي تجاري مبرمج بين بغداد والبحرين وخط جوي إلى بغداد للحجاج المتوجهين إلى الأماكن المقدسة في العراق. وجريا على الممارسة السابقة، تعذّر على اللجنة منح موافقة شاملة على رحلات جوية منتظمة إلى العراق، ولكنها أبدت استعدادها للنظر في هذه الرحلات وفقا لكل حالة على حدة.

٣٩ - وبعد أن استلمت عددا آخر من الرسائل المتعلقة بالرحلات الجوية للحجاج ومناقشة هذه الطلبات، قررت اللجنة في جلستها ٢٤٣ التي عقدتها في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ أن توجّه رسالة إلى البحرين تطلب فيها معلومات إضافية عن الترتيبات المالية للرحلات الجوية المقترحة. غير أن مشروع الرسالة التي ستوجهها اللجنة إلى البحرين لا يزال قيد النظر.

٤٠ - وبين شهري تموز/يوليه وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، نظرت اللجنة في عدد من الجلسات في طلب تقدّمت به الجمهورية العربية السورية للموافقة على استخدام المجال الجوي العراقي الذي يقع خارج ''منطقة حظر الطيران'' للرحلات الجوية المباشرة التي تسيّرها

مؤسسة الطيران العربية السورية بين دمشق وطهران. وقدّمت الجمهورية العربية السورية ضمانات إضافية إلى اللجنة، التي طلبت منها ذلك، بعدم تسديد أي مبالغ للعراق لقاء هذه الرحلات. وناقشت اللجنة الطلب عدة مرات دون التوصل إلى نتيجة نهائية. وبما أن اللجنة اعتبرت أن هذه المسألة غير محظورة بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، سحبت الجمهورية العربية السورية طلبها في الجلسة ٢٤٣، وأكّدت للجنة كذلك أن الرحلات الجوية فوق الأراضي العراقية ستتم مع التقيّد الكامل بقرارات مجلس الأمن.

دال – المسائل المالية

٤١ – في جلستها ٢٣٠ التي عقدتها في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٢، نظرت اللجنة في رسالة وجهتها فرنسا بشأن تنويع حساب الضمان المتعلق بالعراق. وقدّم أمين الخزانة في الأمم المتحدة إحاطة عن المسألة وأبلغ الأعضاء أن العطاءات الأخيرة المتعلقة بتنويع خطابات الاعتماد للإمدادات الإنسانية وصلت في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، وسيتم اختيار خمسة مصارف منها.

٤٢ – وفي الفترة من تموز/يوليه إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، نظرت اللجنة في طلبين من البحرين والأردن للإفراج عن أموال مجمّدة في مصرف الرافدين العراقي يُقال إنها تعود على التوالي إلى الشركة العربية للتأمين ضد أخطار الحرب، وهي شركة تأمين مشتركة بين البلدان العربية، والشركة العراقية – الأردنية للصناعة. ونظرت اللجنة في الطلبين عدة مرات في جلساتها ٢٣٥ و ٢٣٦ و ٢٣٨ و ٢٤٢ دون التوصل إلى توافق في الآراء بشأن كيفية التصرّف، بالرغم من الجهود التي بذلها بعض الأعضاء للتوصل إلى حل وسط.

٤٣ – وفي جلستها ٢٣٦ التي عقدتها في ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٢، نظرت اللجنة في طلب من الجماهيرية العربية الليبية لبيع حوالي ٠٠٠ ٤٣ طن من النفط على متن ناقلة نفط عراقية متروكة في ميناء ليبي منذ عشر سنوات. وبعد أن قدّمت الجماهيرية العربية الليبية إيضاحات إضافية تتعلق بنقل ملكية السفينة وحمولتها، نظرت اللجنة في المسألة من جديد في جلستها ٢٤٣ التي عقدتها في ١١ كانون الأول/ديسمبر واتخذت قرارا مبدئيا بالنظر فيها مرة أخرى في مشاورات غير رسمية يشارك فيها مكتب أمين الخزانة، نظرا لما تنطوي عليه الصفقة المقترحة من شؤون مالية.

٤٤ – وفي جلستها ٢٣٨ التي عقدتها في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، نظرت اللجنة في رسالة وجّهتها فنلندا أحالت بموجبها طلبا للمشورة من أمين تفليسة شركة فنلندية بشأن كيفية تصفية ممتلكات الشركة المفلسة والتي تنطوي على مشروع مشترك مع العراق. ورأت اللجنة أنه ينبغي عليها ألا تتدخل في تسوية أي نزاع تجاري. إلا أنها ارتأت ضرورة توجيه رسالة

إلى فنلندا تشدّد فيها على عدم إتاحة أي موارد مالية للعراق، حيث أنه يحظر ذلك بموجب الفقرة ٤ من القرار ٦٦١ (١٩٩٠).

٤٥ - وفي الجلسة نفسها، نظرت اللجنة في تقرير من مجلس مراجعي الحسابات أحاله الأمين العام عن التدقيق في حساب الضمان التابع للأمم المتحدة يشمل سنة ٢٠٠١. ونظر أعضاء اللجنة في التقرير والتوصيات الواردة فيه بمشاركة الموظفين المعنيين في مكتب برنامج العراق. وفي جلستها ٢٤٠، قررت اللجنة أن توجّه رسالة إلى الأمين العام تشكره فيها على إحالة التقرير إليها.

هاء - رصد الترتيبات والانتهاكات المبلّغ عنها

٤٦ - نظرت اللجنة في جلستيها ٢٢٩ و ٢٣٠ اللتين عقدتهما في ٢٨ كانون الثاني/يناير و ١ شباط/فبراير ٢٠٠٢ في عدد من المقالات التي نشرتها وسائط الإعلام التي استرعى انتباهها إليها وفد المملكة المتحدة والتي تضمنت مزاعم بأن الجمهورية العربية السورية تستورد النفط من العراق بصورة غير مشروعة عن طريق أنبوب النفط العراقي - السوري. ورفضت الجمهورية العربية السورية هذه المزاعم رفضا قاطعا.

٤٧ - وفي الجلسة ٢٢٩، واصلت اللجنة النظر في مقالين نُشرا في الصحف الألمانية عن الضلوع المزعوم لشركة مقرها الهند في دعم البرنامج العراقي لتطوير الأسلحة، وهو بند نظرت اللجنة فيه مرات متعددة في عام ٢٠٠١. وفي ٢٨ شباط/فبراير، وجّهت اللجنة رسالة إلى الهند تطلب منها أن تحقّق في المسألة. وردّت السلطات الهندية على الرسالة بطلب نسخة من التقريرين المعنيين الصادرين عن الاستخبارات الألمانية. فوجّهت اللجنة رسالة في هذا الصدد إلى ألمانيا. وفي ردّ شفوي إلى رئيس اللجنة، أفادت ألمانيا بوضوح أنها تفضّل، نظرا لطابع المسألة، أن تبحث فيها مع الأعضاء المهتمين بشكل ثنائي إذا ما رغبوا في ذلك. وناقشت اللجنة المسألة من جديد في جلستيها ٢٣٤ و ٢٣٥ اللتين عقدتهما في ٢٠ أيار/مايو و ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٢، وقررت أن تطلب إلى رئيسها أن يبلغ الهند شفويا بالرد الألماني ويشجّعها على بحث المسألة بشكل ثنائي مع ألمانيا.

٤٨ - وفي جلستها ٢٣١ التي عقدتها في ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢، نظرت اللجنة في رسالة من ليبريا تطلب فيها مساعدة اللجنة بأن تطلعها على التطورات المتصلة بقضية ناقلة النفط Essex، المسجّلة في ليبريا، والتي يُزعم أنها نقلت نفطا عراقيا خارج إطار برنامج النفط مقابل الغذاء (انظر S/2002/647). ووافقت اللجنة على الطلب وزُوّدت ليبريا لاحقا بالوثائق ذات الصلة.

٤٩ - وفي جلستها ٢٣٢، التي عقدتها في ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٢، نظرت اللجنة في رسالة من جزر البهاما ردا على رسالة كانت اللجنة قد وجّهتها إليها وطلبت فيها إجراء تحقيقات في حادثة ناقلة النفط Essex. وبما أنها كانت لا تزال تنتظر ردودا من دول أخرى بشأن المسألة، قررت اللجنة أن تؤجل مناقشة الرسالة التي وجهّتها جزر البهاما إلى أن تختتم الدول الأخرى التحقيقات اللازمة.

٥٠ - وفي الجلسة نفسها، نظرت اللجنة في رد الأردن على رسالة استفسار وجّهها الرئيس في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ بشأن تقرير نشرته وسائط الإعلام زُعم فيه أن مجموعة من رجال الأعمال من بعض الدول العربية أهدت الرئيس العراقي طائرة من طراز بوينغ ٧٤٧. وطلب الأردن تفاصيل إضافية عن رجال الأعمال لكي يتمكّن من إجراء تحقيق. وقررت اللجنة أن تعود إلى النظر في المسألة عند استلامها مزيدا من الردود من الدول الأخرى المعنية.

٥١ - وفي جلستها ٢٣٢ أيضا، نظرت اللجنة في تقرير من جمهورية إيران الإسلامية عن الكشف عن محاولة مزعومة لتهريب النفط عبر مياهها الإقليمية، وأحاطت علما بهذه المعلومات.

٥٢ - وفي الجلسة نفسها، ناقشت اللجنة تقريرا أوردته وسائط الإعلام وعرضته عليها المملكة المتحدة، يتضمن مزاعم بأن بيلاروس قدّمت تدريبا عسكريا لضباط عراقيين. واستعرضت اللجنة أيضا بيانا صادرا عن وزارة الخارجية في بيلاروس ينفي هذه المزاعم. وقررت اللجنة أن توجّه رسالة إلى بيلاروس تطلب فيها مزيدا من الإيضاحات. واعتُبرت المسألة منتهية بعد أن نظرت اللجنة في جلستها ٢٣٤، المعقودة في ٢٠ أيار/مايو في ردّ من بيلاروس نفت فيه المزاعم من جديد بعد أن أجرت مزيدا من التحقيقات في المسألة.

٥٣ - وفي ٦ آذار/مارس ٢٠٠٢، عقدت اللجنة جلستها ٢٣٣ بناء على طلب الولايات المتحدة التي زعمت أن شاحنات تم تسليمها إلى العراق في إطار برنامج النفط مقابل الغذاء تم تحويلها للاستخدام العسكري. ولم تتوصل اللجنة إلى توافق في الآراء بشأن كيفية الرد على هذه المزاعم. ووجّه العراق من جانبه رسالة إلى الرئيس مؤرخة ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ نفى فيها هذا الاتهام. ونظرت اللجنة فيها في جلستيها ٢٣٤ و ٢٣٥ اللتين عقدتهما في ٢٠ أيار/مايو و ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٢.

٥٤ - وفي جلستها ٢٣٤ أيضا، نظرت اللجنة في رسالة من قوة الاعتراض المتعددة الجنسيات تضمنت معلومات مفصّلة عن عدد السفن التي احتُجزت أو حُوّل مسارها خلال السنة الماضية لقيامها بتهريب النفط بصورة غير مشروعة في منطقة الخليج. وفي هذا

الخصوص، أكّد أمين الخزانة في الأمم المتحدة أن عدد السفن التي احتُجزت أو حُوّل مسارها يفوق بكثير عدد الإيداعات في حساب الضمان رقم ٧٧٨ التابع للأمم المتحدة. وقررت اللجنة أن توجّه رسالة إلى الدول الثلاث المعنية (الإمارات العربية المتحدة وجمهورية إيران الإسلامية والكويت) لتذكيرها بواجباتها بإيداع إيرادات بيع شحنات النفط العراقي غير المشروعة الموجودة على متن تلك السفن في حساب الضمان.

٥٥ - وفي جلستها ٢٣٦ التي عقدتها في ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٢، نظرت اللجنة في رسالة من سويسرا قدّمت فيها معلومات إضافية عن المزاعم بأن شركة Glencore International AG السويسرية كانت تعتزم تحويل نفط عراقي عن وجهته الأصلية لبيعه في أوروبا. ورأت اللجنة أن الرد غير كافٍ وقررت أن توجّه رسالة أخرى إلى سويسرا لطلب وثائق إضافية تتصل ببيع النفط في أوروبا.

٥٦ - وفي جلستها ٢٣٨ التي عقدتها في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، نظرت اللجنة في مقال نشرته الصحف وقدّمته المملكة المتحدة إلى اللجنة بشأن اتفاق مزعوم بين العراق ولبنان لإعادة تشغيل مصفاة النفط في طرابلس بشمال لبنان، والذي زُعم بموجبه أنه يجري التخطيط لاستخدام النفط العراقي المنقول عبر أنبوب للنفط أُعيد تشغيله ويمر عبر الجمهورية العربية السورية. وواصلت اللجنة النظر في المسألة في جلستيها ٢٤٠ و ٢٤٢، اللتين عقدتهما في ١١ تشرين الأول/أكتوبر و ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، وقررت بعد أن استلمت رسالة من لبنان نفى فيها الاتهام أن هذه المسألة لا تستدعي أي إجراء آخر.

٥٧ - وفي جلستها ٢٣٩ التي عقدتها في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، نظرت اللجنة في رسالة من وزير خارجية أوكرانيا موجّهة إلى رئيس مجلس الأمن نفى فيها المزاعم بضلوع أوكرانيا في تحويل محطات مراقبة للمجال الجوي من طراز Kolchuga إلى العراق ودعا الأمم المتحدة إلى التأكد من الوقائع. ونظرت اللجنة في هذه المسألة عدة مرات، واستلمت رسائل متابعة إضافية من أوكرانيا وكذلك من المملكة المتحدة والولايات المتحدة في أعقاب التحقيقات التي أجرتها تلك الدول في المسألة. وفي الفترة نفسها، استلمت اللجنة طلبا من الممثل الدائم لأوكرانيا للمشاركة في نظر اللجنة في هذه المسألة. ونظرا لعدم التوصل إلى اتفاق بشأن كيفية الرد على طلب أوكرانيا، وفي ضوء الاستنتاجات المتناقضة التي توصلت إليه التحقيقات، قررت اللجنة أن تبقي هذا البند مدرجا في جدول أعمالها مع إجراء المزيد من المفاوضات على مستوى الخبراء. ولم تتوصل اللجنة إلى توافق في الآراء بشأن جوهر هذه المسألة.

٥٨ - وفي جلستها ٢٤٠، المعقودة في ١١ تشرين الأول/أكتوبر، نظرت اللجنة أيضا في رسالتين من المملكة المتحدة استرعت فيهما انتباه اللجنة إلى إعلان عن رحلات جوية يومية بين دمشق وبغداد نُشر على الإنترنت وإلى مقالات نُشرت في الصحف عن حصول البحرين على موافقة الأمم المتحدة على تسيير رحلات جوية مباشرة بين البحرين وبغداد. وبعد مناقشة موجزة للمسألة، أبلغت المملكة المتحدة اللجنة أنها ترغب في تعليق المناقشة إلى مرحلة لاحقة.

٥٩ - وفي جلستها ٢٤٠، نظرت اللجنة في رسالة من مكتب برنامج العراق استرعى فيها انتباه اللجنة إلى مراسلاته مع العراق بشأن قيام المنشأة العامة العراقية لتسويق النفط بإلغاء عقد لشراء النفط مع شركة سويسرية. وبعد استلام مقال عن المسألة نُشر في الصحف قدّمته الولايات المتحدة، والذي ورد فيه أن الشركة السويسرية دفعت مبالغ بصورة غير مشروعة إلى العراق، واصلت اللجنة النظر في المسألة في جلستيها ٢٤٢ و ٢٤٣ اللتين عقدتهما في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر و ١١ كانون الأول/ديسمبر. وقررت اللجنة أن توجّه رسالة إلى سويسرا تطلب منها التحقيق في المسألة.

٦٠ - وفي الجلسة ٢٤١، المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، استمعت اللجنة إلى إحاطة قدمها منسق قوة الاعتراض المتعددة الجنسيات عن أنشطة القوة في منطقة الخليج، وأكد فيها على كبح نشاط تهريب النفط من العراق. وأفادت القوة بحصول انخفاض ملموس في صادرات النفط غير المشروعة من العراق عن طريق البحر على مدى السنة الماضية نتيجة لقوة وفعالية أنشطة الرصد والاعتراض التي تضطلع بها القوة، ولكنها أشارت في الوقت ذاته إلى استمرار تهريب النفط، ولو بدرجة أقل، في منطقة الخليج، حيث تشكل موانئ الإمارات العربية المتحدة وجهته الرئيسية. كما أعرب المنسق عن القلق من اكتشاف نقل بضائع غير مشروعة إلى العراق عن طريق خدمات العبارات بين العراق والإمارات العربية المتحدة. ورحبت اللجنة بالإحاطة، وقررت مواصلة نظرها في كيفية معالجة المسائل المطروحة.

٦١ - وفي الجلسة ٢٣٤، المعقودة في ٢٠ أيار/مايو، نظرت اللجنة في رسالة موجهة من اليونان بشأن سفينة يونانية محملة بنفط عراقي مأذون من الأمم المتحدة، تعرضت للتأخير مدة تربو عن ٢٠ ساعة بسبب عمليات التفتيش التي تقوم بها القوة. وقررت اللجنة إحالة الرسالة إلى القوة، ملتمسة معلومات إضافية بشأن تلك الحالة. وفي أعقاب الرد الذي ورد من القوة بتاريخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ والذي تضمن شرحا لظروف الحادث، قررت اللجنة، في جلستها ٢٤٣، المعقودة في ١١كانون الأول/ديسمبر، أن تحيل رد القوة إلى اليونان بقصد الاطلاع.

واو – مسائل أخرى

خدمات نقل الركاب

٦٢ – شكلت خدمات العبارات إلى العراق مسألة رئيسية في جدول أعمال اللجنة في سنة ٢٠٠٢. وفي إثر عدد من الطلبات التي وردت في وقت سابق من بعض دول الخليج من أجل إقامة خدمات لنقل الركاب إلى العراق، واصلت اللجنة نظرها في المسائل ذات الصلة، دون التوصل إلى توافق في الآراء.

٦٣ – وفي الجلسة ٢٢٩، المعقودة في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، نظرت اللجنة في رسالة موجهة من عمان تتضمن معلومات مزيدة عن الطلب الذي وجهته في وقت سابق من أجل إقامة خط للخدمات البحرية إلى العراق. وفي الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة في رسالة وردت من الإمارات العربية المتحدة تقدم معلومات إضافية عن ترتيباتها لرصد خط الخدمات البحرية المقترح إقامته نحو العراق من محطات أرضية. ولم تؤل المناقشات إلى نتيجة حاسمة.

٦٤ – وفي الجلسة ٢٣٥، المعقودة في ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٢، درست اللجنة طلبي البحرين وقطر من أجل إقامة خط لخدمات نقل الركاب إلى العراق. ولما كان اشتغال خط خدمات العبارات القائم في الإمارات العربية المتحدة مشوبا ببعض الاختلالات، حسب الإحاطة التي قدمها للجنة منسق قوة الاعتراض المتعددة الجنسيات، فقد قررت اللجنة أن تطلب إلى اللجنة تزويدها بتقرير مستوفى عن الحالة الراهنة وإبقاء البندين مدرجين في جدول الأعمال إلى أن يتاح مزيد من المعلومات. وفي جلسة اللجنة ٢٤١، المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر، أعربت القوة عن القلق من اكتشاف حمل كميات كبيرة من البضائع غير المشروعة إلى العراق عن طريق خدمات العبارات بين العراق والإمارات العربية المتحدة. ولم يتسن للجنة إلى الآن أن تحرز تقدما بشأن أي طلب لإقامة خط جديد للخدمات البحرية نحو العراق. وفي الوقت ذاته، ذكر عضو من اللجنة للجنة أن الإمارات العربية المتحدة تلتزم بنظام العقوبات، وأنها أكدت في مناسبات عديدة استعدادها في هذا الصدد لحل أي مشكلة تطلعها عليها اللجنة.

المادة ٥٠

٦٥ – وفي الجلسة ٢٢٩، المعقودة في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، نظرت اللجنة في رسالتين موجهتين من الهند، تحتج فيهما بالمادة ٥٠ من ميثاق الأمم المتحدة. وقدمت الهند في الرسالتين معلومات مزيدة عن الترتيب المقترح لمقايضة النفط بالقمح مع العراق. وترى الهند أن من شأن هذا الترتيب أن يمكنها من تعويض الخسائر الاقتصادية التي تكبدتها جراء العقوبات التي فرضتها الأمم المتحدة على العراق. على أن اللجنة لم تتوصل إلى توافق في

الآراء، وقررت أن تواصل النظر في المسألة في نطاق المشاورات غير الرسمية. وفي ختام تلك المشاورات، وجهت اللجنة إلى الهند رسالة، في ٢٨ شباط/فبراير، تبلغها فيها عدم تمكنها من الوصول إلى توافق في الآراء بشأن اقتراح مقايضة النفط بالقمح.

٦٦ - وفي الجلسة ٢٣٤، المعقودة في ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٢، نظرت اللجنة في الرد الذي أرسلته الهند وطلبت فيه إلى اللجنة ذكر أسباب عدم تمكنها من الوصول إلى توافق في الآراء بشأن اقتراحها. وقررت اللجنة أن تطلب إلى رئيسها أن يقدم للهند إحاطة شفوية بمداولات اللجنة.

٦٧ - وفي الجلسة ٢٣٦، المعقودة في ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٢، نظرت اللجنة في رسالة موجهة من تونس إلى رئيس مجلس الأمن. وبالإحالة إلى المادة ٥٠ من الميثاق، دعت تونس مجلس الأمن إلى الإحاطة علما بالخسائر التي تكبدتها نتيجة للعقوبات المفروضة على العراق، والتي بلغ مجموعها ٧ بلايين دولار في أيار/مايو ٢٠٠٢. واتفق أعضاء اللجنة على أن يتصل رئيسها بالممثل الدائم لتونس ليستفسره في نوع الرد، إن وجد، الذي يتوقع الحصول عليه من اللجنة. ولم يحصل تطور آخر بشأن الموضوع.

نقل المعدات المستعملة إلى العراق

٦٨ - في الجلسة ٢٣٤، المعقودة في ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٢، نظرت اللجنة في طلب موجه من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة لنقل معدات مستعملة إلى العراق. وقد وافقت اللجنة على الطلب،رهنا بتأكد لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش من عدم وجود مواد تدخل في نطاق الأصناف المدرجة في قائمة القرار ١٠٥١[٥].

٦٩ - وفي الجلستين ٢٤٠ و ٢٤٢، المعقودتين في ١١ تشرين الأول/أكتوبر و ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، نظرت اللجنة في بعض قوائم اللوازم والمعدات المشطوبة التي اقترح مكتب برنامج العراق إما أن تحول إلى حكومة العراق وإما إلى المحافظات الشمالية الثلاث، على أن يكون تحويل بعض المواد على سبيل الإقراض. وواصلت اللجنة نظرها في الاقتراح في اجتماعات الخبراء التالية. ولم يرد بعد أي رد نهائي بشأن الموضوع.

شواغل الموردين في ضوء الحالة الراهنة المتعلقة بالعراق

٧٠ - في الجلستين ٢٤٢ و ٢٤٣، المعقودتين في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر و ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، نظرت اللجنة في رسالتين من استراليا تعبر فيهما عن الشواغل المتعلقة بأخطار الحرب المحتملة فيما يتعلق بالمشاريع التجارية مع العراق، وتطلب تغيير

الترتيبات الإدارية لمكتب برنامج العراق من أجل حماية مصالح موردي القمح الأستراليين. ونظرت اللجنة في المسألة بإيجاز وقررت عدم مواصلة دراستها نظرا لطابعها الافتراضي.

ثالثا – استنتاجات وملاحظات

٧١ – ما انفك حجم عمل اللجنة ينمو خلال الفترة المشمولة بالتقرير، حيث تناولت طائفة متنوعة من المسائل المعقدة تقنيا والحساسة سياسيا. ولكفالة التنفيذ الفعال للترتيبات التي تنص عليها الفقرات ١ و ٢ و ٦ و ٨ و ٩ و ١٠ من القرار ٩٨٦ (١٩٩٥)، تلتزم اللجنة بمواصلة العمل بشكل وثيق مع مكتب برنامج العراق وسائر المكاتب الأخرى المهتمة بتعجيل تجهيز العقود الإنسانية وتوزيع الإمدادات الإنسانية في العراق. وفي ضوء التطورات الجديدة بشأن المسألة العراقية، وخاصة اتخاذ القرار ١٤٤١ (٢٠٠٢) في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ والقرار ١٤٥٤ (٢٠٠٢) في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، ستبذل اللجنة من جانبها جهودا دؤوبة لمعالجة الحالة الإنسانية في العراق، فضلا عن المسائل الأخرى المتصلة بالعقوبات في إطار قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

٧٢ – وكما كان الشأن في الماضي، تود اللجنة أن تعرب عن امتنانها للدول الأعضاء والمنظمات الدولية والأمانة العامة للأمم المتحدة وجميع الأطراف المعنية على ما لقيته من دعم وحظيت به من تعاون في أداء ولايتها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

الحواشي

(١) يلزم الحصول على المزيد من المعلومات أو الإيضاحات لاستكمال الاستعراض. ويصبح الطلب غير قيد الاستعراض إذا لم ترد المعلومات أو الإيضاحات المطلوبة بعد ٩٠ يوما.

(٢) أشعر المورد بالصنف أو الأصناف في القائمة؛ ولم يرد رد بعد.

(٣) حدد الخبراء الصنف أو الأصناف في القائمة.

(٤) لم يقدم المورد التماسا بعد استنكاف اللجنة الأولى.

(٥) أخطرت قائمة الأصناف للجنة بموجب آلية مراقبة الصادرات والواردات المنشأة عملا بالقرار ١٠٥١ (١٩٩٦).